

سنن البيهقي الكبرى

3628 - أخبرنا عبد الله بن محمد بن الحسن العدل أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم العبدى ثنا يحيى بن بكير ثنا مالك عن عمر بن محمد بن زيد عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر كان يقول ٧ إذا شك أحدكم في صلاته فليتوخ الذي يظن أنه نسي من صلاته فليصله ثم يسجد سجدتين وهو جالس وبإسناده قال ثنا مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا سئل عن النسيان في الصلاة يقول ليتوخ أحدكم الذي يظن أنه نسي من صلاته فليصله وبإسناده قال ثنا مالك عن عفيف بن عمرو السهمي عن عطاء بن يسار إنه قال سألت عبد الله بن عمرو بن العاص وكعب الأحرار عن الذي يشك في صلاته فلا يدري أثلاثا صلى أم أربعاً فكلاهما قالا فليقم فليصل ركعة أخرى وليسجد سجدتين إذا صلى